

Ministre de l'enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique
Centre Universitaire d'Aflou
Institut de Droit et de science Politique



Revue D'études Juridiques et économique

Revue Périodique internationale Arbitrée

Publié par L'institut de Droit et de Science Politique



Volume 06 / Numéro special
Septembre 2023

ISSN: 2602-6287

6287-2602 : (كلا) :

مجلة البحوث القانونية والاقتصادية

المجلد 06 العدد خاص

سبتمبر 2023

مجلة دورية دولية علمية محكمة
تصدر عن معهد الحقوق والعلوم السياسية
بالمركز الجامعي أفلو

المدير الشرفي للمجلة:

الدكتور طهاري عبد الكريم "رئيس المركز الجامعي"

مدير هيئة التحرير:

دكتور زغودي عمر

هيئة التحرير:	
أ.د. بوقرين عبد الحليم	أ. د تغريد عبد الله
د. تريح مخلوف	د. عثمان علي
د. غفافية ياسين	د. بن عمر الحاج عيسى
د. قطاف عبد القادر	د. بدير يحي
د. بن بعلاش خليفة	د. زروخي فيروز

مراجعة وتدقيق لغوي:

د/ عثمان بولرباح / د/ بدير محمد

سكرتير المجلة:

د/ سعداوي مراد مسعود

مجلة البحوث القانونية والاقتصادية

الإيداع القانوني: جانفي/2018

ردمد إلكتروني: 7455 2661

ردمد ورقي: 6287 2602

الناشر: معهد الحقوق والعلوم السياسية-المركز الجامعي أفلو

المدير المسؤول: د. زغودي عمر

الهاتف: +213698868682

الفاكس: +21329161111

العنوان والمراسلات: المركز الجامعي أفلو ص.ب. 306

البريد الإلكتروني للمجلة: droit.eco86@gmail.com

البريد الإلكتروني لسكرتيرة المجلة: revue.droit.eco@cu-aflou.edu.dz

إصدارات المجلة في موقع المركز الجامعي :

www.cu-aflou.dz

موقع المجلة على بوابة ASJP:

<https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/512>

الأراء والأفكار المعبر عنها في المقالات المنشورة في المجلة لا تلزم إلا أصحابها ولا تعبر عن رأي المجلة

اللجنة العلمية للمجلة:

من خراج الوطن			
- أ.د/ عبد الله تغريد	الجامعة المستنصرية	- د/ رشيد المنور	جامعة الحسن الثاني، الدار البيضاء
- أ.د/ زايد علي زايد الغوري	جامعة الشارقة	- أ.د/ حسن عز الدين الدياب	جامعة فرحات حشاد تونس
- أ.د/ محمد الطيف شيجه	جامعة الجبل الغربي ليبيا	- أ.د/ مانت المهدي	جامعة الخرطوم
- د/ أحمد فايز الهرش	جامعة أنقرة، تركيا	- د/ محمد فتة	جامعة غرب إريفو، مدغشقر
- أ.د/ طالب سرور	مركز جبل البحث العلمي	- د/ فهداء مصري	الجامعة الليبية
- أ.د/ علي جميل حرب	جامعة لبنان	- أ.د/ صالح هويدي	الجامعة الأمريكية الشرقية
- أ.د/ أنور جمعة علي الطويل	جامعة غزة- فلسطين	- أ.د/ محمد إقبال فرحات	جامعة قطر
- أ.د/ جمال محمد السيد ضلع	جامعة القاهرة	- د/ محمد سالم أبو يوسف	جامعة الإسراء، فلسطين
- أ.د/ فهد المرشد	جامعة الكويت	- أ.د/ ناصر النوران	جامعة الأردن
- د/ مصطفى الفوري أستاذ زائر	بجامعة حسن الأول سطات	- د/ نبيل تقي	جامعة وحدة
- د/ مرتضى عبد الله خوي	جامعة ظفار سلطنة عمان	- د/ جواد الربيع	جامعة ابن زهر أكادير المغرب
- د/ الزين أحمد محمد أحمد	جامعة ظفار سلطنة عمان	- د/ أحمد حسنية	جامعة ظفار، سلطنة عمان
- د/ زهري محمد	جامعة المنصورة	- د/ أميرة نخشار	جامعة محمد الخامس / سلا/ الرباط
- فكري سليمان مصطفى الشكري	جامعة عجلون الوطنية	- د/ حمدي إبراهيم قشطه	جامعة الشرقية- سلطنة عمان
- د/ الصافي هشام عبد السيد-	جامعة حلوان مصر	- د/ حمد المكهي هيل	جامعة الكويت

من داخل الوطن

-أ.د/ خضراوي الهادي	الجامعة الأعنوط	-أ.د/ عبد الحليم بوقرين	جامعة الأعنوط
- أ.د/يرايك الطاهر	جامعة الأعنوط	- أ.د/عدالة العجال	جامعة مستغانم
أ.د/زوزة لخضر	جامعة الأعنوط	-أ.د/زرزرة الواسعة	جامعة باتنة
- أ.د/شبيدة قادة	جامعة تلمسان	-أ.د/بن زين محمد لمن	جامعة الجزائر 1
-أ.د/النحوي سليمان	جامعة الأعنوط	-أ.د/مقني بن عمار	جامعة تيارت
أ.د/ نورة حسين	جامعة تيزي وزو	-أ.د/ مكي الخالدية	جامعة تيارت
-د/ ميلود بن عبد العزيز	جامعة باتنة 1	-د/ عائشة عمران	جامعة الأعنوط
-د/ بوسالم أبو بكر	المركز الجامعي ميلة	-د/ هني عبد اللطيف	جامعة سعيدة
-د/ بنير يحي	جامعة عين تموشنت	-د/ قوق سفان	جامعة الجزائر
-د/ديبوني بلقاسم	جامعة الأعنوط	-د/ بوسته جبال	جامعة ام البواقي
-د/بليدي دلال	جامعة الطارف	-د/ عيسى جفون	المركز الجامعي أفلو
-د/ جزيوة طاهر	المركز الجامعي أفلو	-د/ بن يعلاش خاليدة	منحفة السوفير
-د/ قطاف عبد القادر	المركز الجامعي أفلو	-د/ محمد عز أولي	جامعة بشار
-د/ بن عمر حاج عيسى	المركز الجامعي أفلو	-د/ عثمانى عبد الرحمان	جامعة سعيدة
-د/ سهام صديقي	جامعة عين تموشنت	-د/ نادية عمراني	جامعة بنيدة 2
-د/ فيروز زوزي	جامعة الشلف	-د/كربوش أحمد	المركز الجامعي أفلو

قواعد النشر في

"مجلة البحوث القانونية والاقتصادية"

"مجلة البحوث القانونية والاقتصادية"، مجلة دورية دولية علمية محكمة متخصصة في مجال العلوم القانونية والاقتصادية تصدر عن معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي أفلو كل ستة أشهر (جانفي، جوان من كل سنة)، مع إمكانية نشر أعداد خاصة دون إعتبار للمدة القانونية للإصدار.

- 1- تقبل البحوث ذات الصلة بالعلوم القانونية والاقتصادية وباللغة العربية أو الفرنسية أو الإنجليزية على حد السواء.
- 2- يشترط في المقال أن لا يكون قد سبق نشره أو تم تقديمه للنشر في جهات أخرى، أو مشرؤكاً به ضمن ملتقى.
- 3- أن لا يكون البحث جزء من كتاب، أو فصلاً من رسالة أو أطروحة جامعية.
- 4- يتعين أن لا يزيد عدد صفحات البحث عن 25 صفحة، و أن لا يقل عن 10 صفحات بما في ذلك المراجع والهوامش والملاحق إن وجدت مع إرفاقه بملخص لا يتجاوز نصف صفحة باللغة العربية، وآخر باللغة الإنجليزية.
- 5- يرفق المقال بسيرة ذاتية للناسر خاصة ما تعلق بالدرجة العلمية والجهة التي يعمل فيها.
- 6- تقوم هيئة التحرير بالمراجعة اللغوية والعلمية للمقال وتحكيمه.
- 7- تصح البحوث والمقالات ملكاً للمجلة، ولا يحق للباحث أن يطالب بإعادتها أو إعادة نشرها إلا بعد الموافقة من طرف إدارة المجلة.
- 8- يخضع ترتيب البحوث والمقالات لإعتبارات فنية فقط دون سواها.
- 9- يراعى في المقال إعتناء الأصول العلمية والمنهجية المتعارف عليها في كتابة البحوث الأكاديمية.
- 10- نوع وحجم الخط في المتن والهوامش:

✓ نوع وحجم الخط في المتن: (الخط باللغة العربية Sakkal Majalla) حجم: 16

(الخط باللغة الأجنبية Times New Roman) حجم: 14

لا يتجاوز المقال 25 صفحة ولا يقل عن 15.

تكتب عناوين المباحث والمطالب والفروع بالخط الغليظ، بالإضافة إلى العناوين الكبرى والأخرى (مقدمة، خاتمة، هوامش، ملاحق، قائمة المراجع).

فقرات مضبوطة ومنسقة / مسافة بادئة 1 سم.

1 سم مسافة بين الفقرات / مراجعة لغوية.

الفاصلة والنقطة تلي الكلمة مباشرة / تباعد الأسطر مفرد.

إعداد الصفحة (2 سم أعلى، 2 سم أسفل، 1.5 سم يساراً، 2.5 سم يميناً).

تكتب المراجع في آخر المقال وفقاً لاسلوب (APA) (الخط: Sakkal Majalla حجم: 14).

وذلك يذكر (صاحب المرجع، السنة، الصفحة) في قلب النص (أحمد، 2003، ص33) (Ahmed, 2003, p44) وبصفة آلية، على أن يكون المرجع كاملا في قائمة المراجع، يرجى تحميل قالب الكتابة عبر موقع المجلة على [Asjp](http://www.asjp.cerist.dz) واختيار أحد اللغات الثلاث.

11- الصفحة من الحجم B5

12- لا تعبر بالضرورة بالبحوث والمقالات التي تنشر لأصحابها عن وجهة رأي المجلة أو الجامعة، ويتحمل أصحابها مواقفهم، ولا تتحمل المجلة أي إخلال لأحد الباحثين بالأمانة العلمية ويخضع ذلك إلى النصوص القانونية المتعلقة بالملكية الفكرية.

13- للتفاصيل أكثر حول شروط النشر والإطلاع على مختلف أعداد المجلة، قم بزيارة البوابة الجزائرية للمجلات العلمية [ASJP](http://www.asjp.cerist.dz). وهذا بالدخول إلى موقع المجلة عبر المنصة التالية: <https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/512>

النشر

فهرس المحتويات	
01	الرقمنة كآلية لتطوير الاستثمار في الجزائر: المنصة الرقمية للمستثمر نموذجا حرفوش مداني، كريبش نبيل
25	رقمنة قطاع الادارة ودوره في الحد من ظاهرة الفساد الإداري رقاب محمد، مختاري لحسن
46	الرقمنة ورهانات تحسين المناخ الاستثماري في الجزائر عملرة حاتم، بن صالحية صابر
55	آفاق الرقمنة وانعكاساتها على التنمية الاقتصادية دندن جمال الدين
73	مقربات مفاهيمية لنظام الرقمنة في مجال الاستثمار وليد شريط، طيبي المسعود
91	واقع تحقيق الرقمنة في ظل قانون الإستثمار 18/22 زيرق عبد الرحمان، جعيون بشير
139	الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار كآلية لتفعيل الرقمنة في مجال الاستثمار حمصي ميلود، مقالاتي مونة
103	الزام المورد بالإعلام ضمانته لحقوق المستهلك الإلكتروني زيغم محاسن ابتسام، تروزين بلقاسم
120	المنزعات المرتبطة بعدم شهر عقود الشراكة اللاحقة قيرواني عبد الناصر،
139	إجراءات الحجز على العقارات ذات الوضعية الخاصة محمد غربي، مسعود خطوي
171	أثر القيادة الإدارية على الرضا الوظيفي بمؤسسة إتصالات الجزائر بالأغواط. بنراني محمد، صكري أيوب
191	أثر الضريبة على تحفيز الاستثمار في القانون الجزائري محفوظي إبراهيم الخليل، بن سليمان يحي
214	دور المراجعة الداخلية في تعزيز حوكمة الشركات دراسة ميدانية للمؤسسات البنكية الجزائرية العاملة على مستوى ولاية الأغواط صايم عبد الرحمان، فتحي حنيش
227	ضمانات ومعوقات الشراكة في الاستثمارات اللاحقة دلال لبادي
253	مقتضيات المخطط التوجيهي لرقمنة قطاع التعليم العالي

	الواقع والمأمول عباس أمال
271	مكانة المسن داخل الأسرة بين الرعاية والحماية القانونية على ضوء التشريع الجزائري السعيد فيطس
284	تسييب الحكم الجزائري وعلاقته بالمحاكمة العادلة بن عيسى ياسمينة، بن حمودة مختلر
315	تكريس مبدأ حرية الأسعر في التشريع الجزائري مسكين حنان
330	جريمة التحريض على خطاب الكراهية عبر وسائل التواصل الاجتماعي مختلري حياة، حساين عومرية

كلمة السيد رئيس الملتقى :

د. بن دراح علي إبراهيم

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين ثمّ الصلّاة والسّلام على أشرف المرسلين ، محمّد عليه أفضل الصلوات وأزكى التّسليم، وبعد:

لا يختلف إثنان أن العجلة الاقتصادية هي مرآة حقيقية للتنمية في البلاد حيث يعد الاستثمار أحد أهم آلياتها، لكونه ينعكس بالضرورة سلبا أو إيجابا على كافة الأوجه الحياتية الأخرى كالاقتصادية والبيئية وغيرها، لذا ومن أجل الرفع من معدل نمو الحركة الاقتصادية وتحقيق تنمية أفضل، فإنه يستلزم منا توفير جو استثماري حقيقي يقوم بالأساس على توفير هامش مهم من الأمن القانوني في كل المجالات المرتبطة بالاستثمار، بداية بالنص القانوني الذي يعالجه، وهو غاية ما تسعى إلى تحقيقه غالبية الدول، بالرغم من صعوبة تحقيق ذلك.

لقد انتج لنا الواقع العملي فعلا صعوبات جمّة، خاصة في الوصول إلى نص قانوني توافقي يرضي جميع الأطراف المعنية بالعملية الاستثمارية في الجزائر، فأصبحت هذه العملية رهينة التعديلات المتكررة في كل مرة، الأمر الذي انعكس سلبا على استقرار النص القانوني المعني بالاستثمار ، والذي من دون شك كان له الأثر البالغ في إعاقة عملية ارساء الأرضية السليمة لتجسيد المعنى الحقيقي للاستثمار عندنا في الجزائر .

لذلك بادر المشرع الجزائري من خلال القانون 22-18 المؤرخ في 24/07/2022 المتعلق بالاستثمار إلى محاولة اصلاح ما يمكن اصلاحه بهذا الشأن ، ولعلّ السّمة البارزة في هذا القانون هو موضوع ملتقانا اليوم ،وهي التأسيس لعملية الرقمنة التي صاحبت تطور الخدمة العمومية بشكل عام في الجزائر، وما تتوفر عليه من مميّزات، كالمسهولة الإجرائية وتقريب الإدارة من المواطن، بما فيها المستثمر الذي طالما عانى من بيروقراطية إدارية أدت الى تعطيل العديد من المشاريع ذات البعد الاستراتيجي والوطني ، بالرغم من استيفائها للشروط القانونية المطلوبة .

لقد حاول المشرع الجزائري من خلال القانون 18-22 المتعلق بالاستثمار، في محاولة منه لتكريس سياسة رقمية تخدم موضوع الاستثمار في الجزائر، والتي تظهر جليا باستحداث منصة رقمية للمستثمر، بموجب ما نصت عليه أحكام المادة 23 من ذات القانون لذلك كانت اشكالية موضوع ملتقانا تتمحور حول الدور الذي ستلعبه الرقمنة في مجال تطوير الاستثمار بالجزائر من خلال القانون 18-22 المتعلق بالاستثمار.

و من أجل استقرار القانون 18-22 المتعلق بالاستثمار الساري المفعول ومحاولة استخلاص أهم النقاط التي أضافها هذا النص القانوني في مجال الرقمنة ، حاولنا التعرض إلى أهم الآليات القانونية والعملية التي نص عليها هذا القانون من أجل تجسيد عملية الرقمنة في مجال الاستثمار في الجزائر ، مع التطرق إلى أهم الإشكاليات القانونية والعملية المتعلقة بتجسيد هذه الرقمنة في مجال الاستثمار ومناقشة آفاق تجسيدها.

كل هذه النقاط التي حاولنا معالجتها من خلال موضوع مداخلتنا لهذا الملتقى ، والتي تم نشر بعضها على مستوى مجلتنا الغراء " مجلة البحوث القانونية والاقتصادية " التابعة للمركز الجامعي الشريف بوشوشة بأفلو في عدد خاص، حيث نجدد الشكر لكافة طاقم المجلة وعلى رأسهم الدكتور زغودي عمر وذلك نظير كل الجهود المبذولة لنشر أعمال هذه الملتقى، من أجل أن تعم الفائدة العلمية عبر توثيقها في مجلة مصنفة .

ونظرا لقدرة استقبال المجلة لمجموعة محدّدة فقط من المداخلات ، فإننا نتقدم باعتذارنا الخالصة لباقي المتدخلين الذين لم نتمكن من نشر مساهماتهم القيّمة ، راجين من الله تعالى أن يجمعنا في المستقبل القريب في أعمال ونشاطات علمية أخرى .

نجدد في الأخير شكرنا الخالص للسيد مدير المركز الجامعي ولكافة الأساتذة والإداريين على إنجاح هذا الملتقى ، ولكلّ الأساتذة الأفاضل المتدخلين من مختلف جامعاتنا عبر الوطن، هذه المداخلات التي نتمناها أن تكون مرجعية قانونية لكافة الباحثين في هذا المجال، و لجميع القائمين على الشأن الاستثماري في الجزائر عموما.

وفقنا الله جميعا لما فيه خير لوطننا الحبيب و رقيّ جامعتنا الجزائرية .

التوصيات :

نخلص في الأخير الى جملة من التوصيات الهامة بخصوص ملتقانا والتي جادت بها أفكار باحثينا المشاركين في هذا الملتقى ، حيث نجدد لهم الشكر والامتنان على هذه المشاركات القيّمة ، والتي نتمناها أن تكون مفيدة في صالح النهوض بالشأن الاستثماري في الجزائر ، هذه التوصيات المتمثلة فيما يلي :

1- اتخاذ تدابير تشجّع على عمل الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار من أجل بذل أقصى قدر من العناية في هذا المجال ، مع عدم اغفال الجانب العقابي تجاه المخالفين في حالة عدم الامتثال لالتزاماتهم التعاقدية ، تنفيذاً لسياسة تحمّل معنى التحفيز والعقوبة في آن واحد ، تفادياً للأخطاء التي وقعت فيها التجارب الاستثمارية السابقة، والتي لم تعط العناية اللازمة لهذا الأمر .

2- الاسراع في اصدار النص التنظيمي الذي يبيّن كفاءات تسيير المنصة الرقمية، تطبيقاً لأحكام المادة 23 من القانون 22-18 من أجل وضع هذه الآلية حيّز الخدمة في أقرب الآجال الممكنة.

3- إضافة إلى توفير الجانب التقني اللازم لعمل المنصة الرقمية للمستثمر، فإنه لا بد من العناية كذلك بالعنصر البشري المشرف عليها لتأهليه من أجل متابعة انجاح هذه العملية .

4- درء لكل أوجه الفساد المحتملة لا بد من العمل على تكريس شفافية المعلومات لكل المعنيين بالعملية الاستثمارية ، لاسيما ما تعلق منها بالوعاء العقاري المتوفر ، والتي نأمل فيها أن يكون الاهتمام منصباً بجهة أكبر على الوعاء العقاري المتواجد على مستوى المناطق الصناعية، كونها المناطق المهيأة خصيصاً لهذا الغرض، وتشديد الاجراءات المتعلقة بطلبات الاستثمار في العقارات المتواجدة على مستوى المناطق الحضرية ، هذه الأخيرة التي أصبحت مطمعا لناهي العقار وليس للمستثمرين الجادّين.

5- لا بد من التركيز في عملية الرقمنة في مجال الاستثمار على نسبة الانجاز المرتبطة بكل مشروع استثماري، و تتبّع كافة مراحل المشروع الاستثماري ابتداء من مرحلة الدراسة

- وصولاً إلى مرحلة التشييد، وضرورة الإسراع في ربط هذه المنصة بباقي المنصات الأخرى، وخاصة التي لها علاقة بالاستثمار كالبنوك، السجل التجاري، الجمارك، الضرائب .
- 6- إذا كنا نؤمن تحويل عديد الصلاحيات المتعلقة بمنح الاستثمار للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار وفروعها المحلية ، ونقل الصلاحيات التي كانت ممنوحة للولاية مع مديريات الصناعة سابقاً، إلا أننا نرى أنه لا بد من مراجعة بعض الصلاحيات التي منحت لهذه الهيئة، وذلك نظراً للصعوبات العملية التي من الممكن أن تتعرض لها الوكالة ، في مقابل ما يملكه الولاية من صلاحيات واسعة على الصعيد المحلي ، وكذلك تخوفاً من تعسف محتمل من قبل إدارة هذه الوكالة ، لذا فإننا نطالب من منبرنا العلمي هذا مراجعة بعض الصلاحيات الممنوحة لمصالح هذه الأخيرة ، خاصة في ظل رقمنة العملية الاستثمارية ككل ، لاسيما منها ما تعلق بتتبع مراحل تجسيد المشروع الاستثماري على أرض الواقع .
- 7- توفير المناخ الملائم لجذب الإستثمارات المباشرة وغير المباشرة الوطنية منها والأجنبية وذلك من خلال تكريس مفهوم الأداء الأمثل للخدمة العمومية، ومفهوم الجودة المرفقية، وكذا إدارة الجودة الشاملة في التسيير الإداري، مع اقتراح دسترة هذه الخدمة الإلكترونية المرفقية.
- 8- استحداث جهة إدارية مستقلة تتولى الفصل في عملية الطعون المقدمة من قبل المستثمرين ، مع توفير جميع عناصر الاستقلالية اللازمة لهذه الهيئة مالياً وإدارياً ضماناً لنزاهتها، والعناية بمسألة الأجال القانونية للرد على الطعون المقدمة، وتقليصها إلى الحد الممكن .
- 9- الإبقاء على الضمانات التي كانت ممنوحة للمستثمر بموجب القوانين الاستثمارية السابقة كمبدأ المساواة، حرية الاستثمار، ضمان عدم نزع الملكية، ضمان الأمن القانوني.
- 10- وأخيراً ضرورة توفير نظام أمن سببراني فعّال يعمل على حماية المنصة الرقمية للمستثمر من أي اعتداءات محتملة، خاصة وما يشهده العالم من أخطار مسّت مختلف الأنظمة المعلوماتية من جرائم بهذا الخصوص .